مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَولِيّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ
Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256

العدد السابع – كانون الاول – 2023 / December

دلالة ألفاظ الطعام والشراب في كتاب الكافي للكليني(ت329هـ)

م. د. ندى عبد الأمير هادي [1]

[1] وزارة التربية/المديرية العامة للتربية في محافظة النجف الأشرف ـ العراق

ملخص. يحتاج الفرد الى الطعام والشراب بشكل متواصل لديمومة الحياة، وقد ذكر الرسول الكريم (صلى الله عليه وآله) والائمة الأطهار (عليهم السلام) من خلال كتاب الكافي للكليني (ت٣٢٩هـ) ألفاظ الطعام والشراب بدلالتها الحقيقية والهامشية، فضم كلامهم (عليهم السلام) عدة محاور منها: الآداب العامة التي يجب الالتزام بها، وبيان حليّة ما يدخل جسم الإنسان من حرمته، فضلاً عن فوائد الطعام والشراب لجسم الإنسان واستعماله كدواء. وتعد من الدراسات المهمة التي تعنى بحياة الفرد والمجتمع وما يتعلق بهما، فضلاً عن الاهتمام بتراثنا العربي وما تركه لنا الائمة الأطهار (عليهم السلام) من إرث لغوي قلّ نظيره، فهم أهل الفصاحة والبلاغة، فكشف البحث الجوانب اللغوية والفنية لديهم (عليهم السلام) وأسلوبهم وبراعتهم في نسج الكلام مما يثري المادة المعجمية لاستعمالهم تلك المفردات وسياقها الدلالي الواردة فيه، وقد جاء البحث على محورين أساسيين ضم كل محور لفظاً رئيساً تفرعت منه بقية الألفاظ المنتمية إليه بحسب حقلها المعجمي، ووفقاً للمنهج الدلالي الذي كشف عن الدلالات الأخرى مما انفرد به الائمة (عليهم السلام) عن غيرهم في الاستعمال اللغوي في تحديد دلالة المعنى لتلك الألفاظ.

Abstract. The individual needs food and drink continuously for the continuity of life .The Holy Prophet (may God bless him and his family) and the immaculate Imams (peace be upon them) had mentioned terms of food and drink with their real and marginal meanings through (al-Kafi)،a book of al-Kulayni (died 329 AH).So ، their words (peace be upon them) included several axes ،including; general morals that must be adhered to ،also an explanation of the

Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256
مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَوليّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ

ornament of what enters human body from its sanctity and so on. Also ‹the benefits of food and drink for the human body and its use as medicine. It is considered as a significant study that deals with the life of the individual and society and what is related to them as well. In addition to paying attention to our Arab heritage and what the immaculate imams (peace be upon them) had left us of a linguistic legacy ‹that is less than equal ‹for they are people of eloquence and rhetoric. The research revealed their linguistic and artistic aspects ‹ (peace be upon them) and their style and skill in weaving speech ‹ which enriches the lexical material for their use of those terms and their semantic context contained in it. The research came on two main axes ‹each axis included a main term ‹from which the rest of the terms belonging to it branched out according to their lexical field that revealed other indications of what the imams (peace be upon them) were unique to others in the linguistic use in defining the contextual path of those words.

المقدمة

تغيير فكر الفرد وانتقاله من حال الى حال ليس بالأمر اليسير كما يعتقد؛ بل تبذل له الجهود المضنية وهذا ما حرص عليه الرسول الكريم (صلى الله عليه وآله) والأئمة الاطهار (عليهم السلام) من خلال تكليفهم الشرعي بأحكام الدين، وبطبيعة الحال فإنَّ هذا التغيير تصبح فيه مفاهيم جديدة تحملها الألفاظ، فبعد أن كان كل شيء مباحاً وبلا قيد أصبح كل شيء فيه تنظيم؛ لأنَّ الإسلام هو دين قيِّم جاء لتنظيم حياة الفرد، فهناك المحرم أكله وشربه، وهناك المكروه وهناك المباح وما تحريمه الا لمنفعة الفرد. وجاء اختيار موضوع البحث في دراسته الدلالية للبحث عن المعنى واستدراكه؛ لأنَّه يحمل صفة التعدد والتنوع، مما يثري المادة اللغوية المعجمية، على الرغم من أنَّ المنهج المطروح لتلك الألفاظ في كتاب الكافي كان في الأغلب يحمل البحث عن فائدة، وهذه الفائدة لو وظّفت بتطبيق عملي لحققت منافع جليلة للفرد، فالهدف من البحث لم يكن تنظيرياً بحتاً قدر البحث عن جوانب عملية لتلك الألفاظ التي وظَّفت على نحو الحقيقة أو المجاز، فالألفاظ متداولة في كل زمان؛ ولكن استعمالها كان من قبل الرسول (صلى الله عليه وآله) والائمة الأطهار (عليهم السلام) بأسلوب منفرد، وجاء البحث على محورين: ألفاظ الطعام، وألفاظ الشراب، وتم اختيار اللفظ بحسب كثرة وروده؛ كونه يحمل صفة التنوع الدلالي، ولا سيما ألفاظ الطعام، فرُصدت بعض أنواع الدلالة، فضلاً عن مجالات التغيير الدلالي إلى غير ذلك من النتائج

مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَوليّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ
Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256

1 .ألفاظ الطعام:

وردت مادة (طعم) في المعاجم العربية وتعني المذاق والأكل ذكر الخليل(ت١٧٥هـ): ((طَعم كلّ شيء وهو ذوقه. والطّعم: الأكل. إنّه ليطعم طعْماً حَسَناً. وهو حَسَنُ المَطعم، كما تقول: حَسَنُ المَلْبَس ... والطَّعامُ اسمٌ جامعٌ لكلّ ما يُؤْكَلُ)) (الخليل، د. ت:25/2)، ومادة حروفه مطردة لا شذوذ فيها جاء في المقاييس: ((الطَّاءُ وَالْعَيْنُ وَالْمِيمُ أَصْلٌ مُطَّرِدٌ مُنْقَاسٌ فِي تَذَوُّقِ الشَّيْءِ. يُقَالُ: طَعِمْتُ الشَّيْءَ طَعْمًا. وَالطَّعَامُ هُوَ الْمَأْكُولُ. وَكَانَ بَعْضُ أَهْلِ اللُّغَةِ يَقُولُ: الطَّعَامُ هُوَ الْبُرُّ خَاصَّةً)) (ابن فارس،1399هـ – 1979م: 410/3)، فجاء التخصيص الدلالي للفظ الطعام بدلالته على البرُّ؛ كونه أحد الأصناف الأساسية التي تقوم عليه الحياة، وكانت سنّة الرسول (صلى الله عليه وآله) يأكل كل أصناف الطعام مما أحله الله سبحانه، وأحب الطعام إليه كان مع الضيف (ينظر: الطبرسي، د. ت:26، والجنابي،2019: 60–62).

1.1. الخُبْز:

ذكر الجوهري(ت ٣٩٣هـ) ((الخُبْزُ: الذي يؤكل. والخَبْزُ بالفتح المصدرُ. وقد خَبَزْتُ الخُبْزَ وأخْبَزتُه. ويقال أيضاً: أخْبَزْتُ القومَ، إذا أطعمتَهم الخُبْز.)) (الجوهري،١٤٠٧هـ–١٩٨٧م: 876/3)، وذكر صاحب اللسان: ((الخُبْزَةُ: الطُّلْمَةُ، وَهِيَ عَجِينٌ يُوضَعُ فِي المَلَّةِ حَتَّى يَنْضَجَ، والمَلَّة: الرَّماد وَالتُّرَابُ الَّذِي أُوقد فِيهِ النَّارُ.)) (ابن منظور، 1414هـ: 343/5).

لقد شكل لفظ الخبز نسبة عالية في كتاب الكافي؛ لأهميته في حياة الفرد ودلالته المباشرة المرتبطة بالغذاء قال أبو عبد الله (عليه السلام): ((إِنَّمَا بُنِيَ الْجَسَدُ عَلَى الْخُبْزِ.)) (الكليني،1367ش: ٢٨٦/6).

ومن دلالات لفظ (الخُبْز) العامة جعله اسماً لكل مأكول قال أبو عبد الله (عليه السلام): ((يَا هِشَامُ الْخُبْزُ اسْمٌ لِلْمَأْكُولِ)) (الكليني،1367ش:87/1)، وهو من باب دلالة الألفاظ على لفظ واحد عام؛ كونه لفظاً مستغرقاً لأداء العموم في جميع ما يصلح، وموضوعاً لأفراد متعددة بلفظ واحد (ينظر: الرازي،١٤١٢هـ_ ١٩٩٢م: 145، والجرجاني،1403هـ –1983م: 145، وسلامي، 1434هـ–2014م:177 وما بعدها.)، ومن دلالاته الخاصة المتنوعة، قول أبي الحسن (عليه السلام) لإسماعيل بن محمد: ((فَمُرْهُ أَنْ يَتَصَدَّقَ وَلَوْ بِالْكِسْرَةِ مِنَ الْخُبْزِ)) (الكليني،1367ش: ٦/4) نظراً لأهميته وكونه مرادفاً للعيش، فقد جُعِل من أهم الأطعمة للتصدق بها.

ويصنع الخبز من مواد مختلفة إمَّا أن تكون من البُر وهو الحنطة (ينظر: ابن منظور،1414هـ: ٧٠/١٤)، وقيل: القمح (ينظر: الزبيدي، 1385هـ – 1965م: ٦١/٧)، أو من الشعير، وفي عصر

مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَوليّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ
Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256

قبل الإسلام كان يفضّل خبز البُر على خبز الشعير، وكان يقتصر على طبقة الأغنياء والمترفين، أمَّا خبز الشعير فكان للفقراء (ينظر: علي، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م: 57/13)، أمَّا في عصر صدر الإسلام حثَّ الرسول الكريم والائمة الأطهار(عليهم السلام) على تناول خبز الشعير، فعن الإمام الرضا(عليه السلام) قال: ((فَضْلُ خُبْزِ الشَّعِيرِ عَلَى الْبُرِّ كَفَضْلِنَا عَلَى النَّاسِ وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ دَعَا لِأَكْلِ الشَّعِيرِ وَبَارَكَ عَلَيْهِ وَمَا دَخَلَ جَوْفاً إِلَّا وَأَخْرَجَ كُلَّ دَاءٍ فِيهِ وَهُوَ قُوتُ الْأَنْبِيَاءِ وَطَعَامُ الْأَبْرَارِ أَبَى اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَجْعَلَ قُوتَ أَنْبِيَائِهِ إِلَّا شَعِيراً.)) (الكليني،1367ش:304/6)، فدلالة النص تؤكد أهمية الخبز المصنوع من الشعير بحسب أهمية الشعير بوصفه علاجاً للأبدان، فأصبحت منزلته أعلى من غيره من أصناف الخُبز الأخرى؛ فضلاً عن اتخاذه طعاماً للأنبياء والصالحين، وفيه تهذيب للنفس وتدريبها، وهو مقام للتذكير.

1.2. اللَّحم:

فيه لغتان: ((اللَّحْم واللَّحَم، مُخَفَّفٌ وَمُثَقَّلٌ لُغَتَانِ: مَعْرُوفٌ)) (ابن منظور، 1414هـ: 535/12)، قال ابن فارس(ت395هـ): ((اللَّامُ وَالْحَاءُ وَالْمِيمُ أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى تَدَاخُلٍ، كَاللَّحْمِ الَّذِي هُوَ مُتَدَاخِلٌ بَعْضُهُ فِي بَعْضٍ. مِنْ ذَلِكَ اللَّحْمُ. وَسُمِّيَتِ الْحَرْبُ مَلْحَمَةً لِمَعْنَيَيْنِ: أَحَدُهُمَا تَلَاحُمُ النَّاسِ: تَدَاخُلُهُمْ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ. وَالْآخَرُ أَنَّ الْقَتْلَى كَاللَّحْمِ الْمُلْقَى)) (ابن فارس،1399هـ – 1979م: 238/5).

وقد خصص صاحب الكافي عدة أبواب في كتابه ذكر فيها تفضيل أكل اللَّحم عن باقي الأطعمة، قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): ((اللَّحْمُ سَيِّدُ الطَّعَامِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ)) (الكليني،1367ش:308/6)، ففي القول دلالة تضمن (ينظر: النجار، 2016م:80)؛ كونه من الأكلات المفضلة لدى العرب.

وقد نهى أبو عبد الله (عليه السلام) عن تركه لأربعين يوماً، قال: ((اللَّحْمُ يُنْبِتُ اللَّحْمَ وَمَنْ تَرَكَ اللَّحْمَ أَرْبَعِينَ يَوْماً سَاءَ خُلُقُهُ وَمَنْ سَاءَ خُلُقُهُ فَأَذِّنُوا فِي أُذُنِهِ)) (الكليني،1367ش: 309/6)، ودلالة النص واضحة، فحكم القول أصبح في وجوب ارتباط الدال بالمدلول، ومن الحقائق العلمية التي أثبتت هذا القول أنَّ كل ما يدخل الجوف له علاقة بسلوك الإنسان المتغيرة، فكان أحد أسباب ترك الخلق الحسن هو لترك تناول اللحم أربعين يوماً.

وفي اختيار الفداء للنبي إسماعيل (عليه السلام) كان الاختيار للحوم الضأن وتفضيله على غيره؛ كونها من أجود اللحوم، قال الإمام الرضا (عليه السلام): ((لَوْ خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مُضْغَةً هِيَ أَطْيَبُ مِنَ الضَّأْنِ لَفَدَى بِهَا إِسْمَاعِيلَ (عليه السلام)) (الكليني،1367ش: 310/6)، فدلالته على أنَّه أفضل

مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَوليّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ
Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256

ما خلق الله سبحانه من اللحوم، وفضلت العرب لحوم الإبل عليه ولا سيما في البادية (ينظر: علي،١٤٢٢هـ/2001م: 263/14).

1.3. اللَّبن:

لم يصنف الكليني(ت329هـ) اللبن في الكافي في (كتاب الأشربة) بل صنفه في (كتاب الأطعمة)، واللَّبن: ((مَعْرُوفٌ اسْمُ جِنْسٍ. اللَّيْثُ: اللَّبَنُ خُلاصُ الجَسَدِ ومُسْتَخْلَصُه مِنْ بَيْنِ الْفَرْثِ وَالدَّمِ، وَهُوَ كالعَرق يَجْرِي فِي العُروق، وَالْجَمْعُ أَلْبان)) (ابن منظور، 1414هـ: 372/13).

وفي دلالته الغذائية يُذكر أنَّ رجلاً شكا لأبي عبد الله (عليه السلام) الضعف في بدنه فقال له: ((عَلَيْكَ بِاللَّبَنِ فَإِنَّهُ يُنْبِتُ اللَّحْمَ وَيَشُدُّ الْعَظْمَ)) (الكليني،1367ش:6/336-337)، وأوصوا (عليهم السلام) بطبخ اللحم بالحليب وكانوا عندما يقصدون في كلامهم الحليب يلحقون قبله لفظ اللَّبن قال أبو عبد الله (عليه السلام): ((شَكَا نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الضَّعْفَ فَقِيلَ لَهُ اطْبُخِ اللَّحْمَ بِاللَّبَنِ فَإِنَّهُمَا يَشُدَّانِ الْجِسْمَ قَالَ فَقُلْتُ هِيَ الْمَضِيرَةُ قَالَ لَا وَلَكِنِ اللَّحْمُ بِاللَّبَنِ الْحَلِيبِ.)) (الكليني،1367ش: 316/6)، ويبدو أن المستفهم قصد بالمضيرة اللبن المخيض أو الخاثر؛ لأن لفظ المضيرة يعني((لبن مَضِيرٌ وماضِرٌ: حامض يحذي اللّسانَ)) (الزمخشري، 1419 هـ -1998م:2/217)، فأعاد الإمام(عليه السلام) لفظ اللبن مرة ثانية وألحقه بالحليب وهو المقصود وفي هذا النص تكشف عن دلالة اللَّبن كونه اسم جنس جامع لمراحل التكوين بدءاً من الحليب إلى تحوله إلى اللَّبن، فتعددت صفاته واختلف مذاقه بحسب مراحله.

وقد فصّل ابن سيده (ت458هـ) في معجمه وتحدّث عن أسماء اللَّبن وصفاته (ينظر: ابن سيده، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م: 455/1 وما بعدها)، وخصصت ألبان البقر بدلالتها على الشفاء؛ كونه أحد مصادر العلاج من الأمراض، قال الإمام علي (عليه السلام): ((أَلْبَانُ الْبَقَرِ دَوَاءٌ.)) (الكليني،1367ش: 337/6).

1.4. التَّمر:

صُنِّف في الكافي في باب الحبوب، ولعل الأمر يرجع إلى النواة التي توجد في التمرة، والتمر من أهم الأطعمة للعربي كونه يتوافر بكثرة في شبه الجزيرة، فكان أحد الاطباق التي لا يستغنَ عنها، ويتأدمون عليه بدلاً من اللحم (ينظر: علي، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م: 68/13-69).

مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَوليّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ
Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256

مما جاء في وصف التمرة الدقيق وتشبيهها بالذي يؤتى بالإيمان دون القرآن قول أبي عبد الله (عليه السلام): ((أَمَّا الَّذِي أُوتِيَ الْإِيمَانَ وَلَمْ يُؤْتَ الْقُرْآنَ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ التَّمْرَةِ طَعْمُهَا حُلْوٌ وَلَا رِيحَ...)) (الكليني،1367ش: 605/2)، ففي الحديث دلالة على أنَّ من يأتي الإيمان يتجلى الأمر في قلبه فهو أمر باطني دون أن يعمل بالقرآن وهو أمر ظاهري؛ لأنه ينقصه النور الذي ينبعث من قراءة القرآن والعمل به والناس تستريح له، فشبه عمله بالقرآن بالرائحة الزكية والذي لا يعمل به يكون بلا رائحة.

وفي التخصيص الدلالي للسياق الاجتماعي بدلالته النوعية (ينظر: نهر،2011م : 21 _23) خصص هذا اللفظ بالصدقات وهو أدنى ما يتصدق به الفرد، فعن رسول الله (صلى الله عليه وآله): ((تَصَدَّقُوا وَلَوْ بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ وَلَوْ بِبَعْضِ صَاعٍ وَلَوْ بِقَبْضَةٍ وَلَوْ بِبَعْضِ قَبْضَةٍ وَلَوْ بِتَمْرَةٍ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ...)) (الكليني،1367ش: 4/4)، فالتدرج في وزن التمرة بحسب الاستطاعة والمقدرة إلى أن وصل إلى التصدق بأجزاء منها فيه وجوب إلى عدم ترك الصدقة؛ لما للصدقة من آثار إيجابية على الفرد.

أمَّا في معرفة معنى (الطعام الزاكي) الوارد في قوله تعالى: ﴿فَلْيَنْظُرْ أَيُّهَا أَزْكَى طَعَامًا فَلْيَأْتِكُمْ بِرِزْقٍ مِنْهُ﴾(الكهف/19)، أجاب الإمام أبو عبد الله (عليه السلام) في تفسيره: ((أَزْكَى طَعَاماً التَّمْرُ)) (الكليني،1367ش:345/6)، ومعنى (الطعام الزاكي) هو الطعام الطيب الطاهر والذي يكون حلالاً (ينظر: الطبري: ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م: 15/ 213-214)، والعادة الصحيحة لتناول التمر أن يبتدأ بتناوله قبل تناول باقي أنواع الأطعمة، وهي سنة رسول الله (صلى الله عليه وآله)، قال أبو عبد الله (عليه السلام): ((مَا قُدِّمَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ (عليه السلام) طَعَامٌ فِيهِ تَمْرٌ إِلَّا بَدَأَ بِالتَّمْرِ)) (الكليني،1367ش: 345/6).

1.5. الأَرُزّ:

حبٌّ معروف، ذكر صاحب الصحاح أنَّ فيه ست لغات: ((الأُرْزُ حبٌّ، وفيه ست لغات: أَرُزٌّ وأُرُزٌّ، تتبع الضمةُ الضمةَ، وأُرْزٌ وأُرُزٌ مثل رُسْلٍ ورُسُلٍ، ورُزٌّ ورُنْزٌ... وَالْجَمْعُ أَرْزٌ.)) (الجوهري،١٤٠٧هـ-١٩٨٧م: 863/3)، واللغة المستعملة في الكافي هي (أَرُزٌّ) بفتح الهمزة وضم الراء.

وهو من أنواع الحبوب التي توجب الزكاة فيها، وقد عمَّ الإمام أبو عبد الله (عليه السلام) الزكاة في جميع أنواع الحبوب، وخصصها بما يوزن بالكيل قال(عليه السلام) : ((كُلُّ مَا دَخَلَ الْقَفِيزَ فَهُوَ يَجْرِي مَجْرَى الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالتَّمْرِ وَالزَّبِيبِ قَالَ فَأَخْبِرْنِي جُعِلْتُ فِدَاكَ هَلْ عَلَى هَذَا الْأُرُزِّ وَمَا أَشْبَهَهُ مِنَ الْحُبُوبِ الْحِمِّصِ وَالْعَدَسِ زَكَاةٌ فَوَقَّعَ (عليه السلام) صَدَقُوا الزَّكَاةُ فِي كُلِّ شَيْءٍ كِيلَ.))

مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَوليّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ
Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256

(الكليني،1367ش:511/3)، ودلالة الخصوص هو استعمال القفيز كوحدة من وحدات قياس الحبوب أي: المكيال (قلعة جي، ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م: 368) الخاص بكيل ووزن الحبوب.

وفي الأرز فوائد جمة ذكرت بعضها في الكافي، ففضلاً عن استعماله في الطعام استعمل كوسيلة من وسائل التداوي من الأمراض، قال الإمام الرضا (عليه السلام): ((مَا دَخَلَ جَوْفَ الْمَسْلُولِ شَيْءٌ أَنْفَعُ لَهُ مِنْ خُبْزِ الْأَرُزِّ.)) (الكليني،1367ش: 305/6) فتصيير الأرز خبزاً وليس بطبخه بالطريقة المعتادة يجعله غذاءً ودواءً في الوقت نفسه.

وقال الإمام أبو عبد الله (عليه السلام): ((نِعْمَ الطَّعَامُ الْأَرُزُّ يُوَسِّعُ الْأَمْعَاءَ وَيَقْطَعُ الْبَوَاسِيرَ وَإِنَّا لَنَغْبِطُ أَهْلَ الْعِرَاقِ بِأَكْلِهِمُ الْأَرُزَّ وَالْبُسْرَ فَإِنَّهُمَا يُوَسِّعَانِ الْأَمْعَاءَ وَيَقْطَعَانِ الْبَوَاسِيرَ.)) (الكليني،1367ش: 341/6)، فالدلالة في النص بحسب الظاهر أنَّ الأرُزَّ لتوافره في أرض العراقِ جعلهم أكثر الناس أكلاً له؛ لذلك غبطهم الإمام (عليه السلام)، مع ذكر استعماله كدواء للأمراض.

– الفواكه: وهي نوع من أنواع الأطعمة التي تفيد الإنسان بفوائد كثيرة؛ لاحتوائها على عناصر مهمة, وهي ثمار الأشجار يتلذذ بطعمها (ينظر: عمر، ١٤٢٩هـ – ٢٠٠٨م: 1763/3)، وخصص لها أبواب ذكرت في الكافي، وعددها أبو عبد الله (عليه السلام) بمئة وعشرين نوعاً قال (عليه السلام): ((الْفَاكِهَةُ مِائَةٌ وَعِشْرُونَ لَوْناً سَيِّدُهَا الرُّمَّانُ.)) (الكليني،1367ش: 352/6)، ومن بين الفواكه التي ذكرت في الأحاديث الشريفة، وقد عدّت من فواكه الجنة التي سيثاب عليها المؤمن ويحرم الكافر، قال أبو عبد الله (عليه السلام): ((خَمْسٌ مِنْ فَوَاكِهِ الْجَنَّةِ فِي الدُّنْيَا الرُّمَّانُ الْإِمْلِيسِيُّ وَالتُّفَّاحُ الشَّيْسَقَانُ وَالسَّفَرْجَلُ وَالْعِنَبُ الرَّازِقِيُّ وَالرُّطَبُ الْمُشَانُ.)) (الكليني،1367ش: 6/ 349)، والمقصود بالرمان الإمليسي هو رمان يكون طعمه حلو لا يحوي النوى (ينظر: أنيس، ١٣٩٢هـ – ١٩٧٢م: 844/2)، ولم يقف البحث على معنى (التفاح الشيسقان) إذ لم يرد معناه في الكتب والمعاجم اللغوية، وذكر محقق كتاب الكافي في رواية أخرى نقلاً عن كتاب الأمالي ((والتفاح الشعشعاني _ يعني الشامي_)) (الصدوق، 1417هـ: 369)، إمّا (العنب الرازقي) فهو: ((ضَرْبٌ مِنْ عِنَبِ الطَّائِفِ أَبيض طَوِيلُ الْحَبِّ)) (ابن منظور، 1414هـ: 455/13) قال ابن الرومي في وصفه (النويري، د. ت: 101/11):

كأنّ الرازقيَّ وقد تَباهى وتاهت بالعناقيد الكُرومُ
قَواريرٌ بماء الوَردِ ملأى تَشِفّ ولؤلؤٌ فيها يعومُ

أمّا (الرطب المشان) فهو ((نَوْعٌ مِنَ الرُّطَبِ إِلَى السَّوَادِ دَقِيقٌ، وَهُوَ أَعجمي، سَمَّاهُ أَهل الْكُوفَةِ بِهَذَا الِاسْمِ لأَن الفُرْسَ لَمَّا سَمِعَتْ بأُمِّ جِرْذان، وَهِيَ نَخْلَةٌ كَرِيمَةٌ صَفْرَاءُ البُسْرِ وَالتَّمْرِ... فَلَمَّا جَاءَ الفُرْسُ

مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَوليّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ
Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256

قَالُوا: أَين مُوشانُ؟ والمُوشُ: الجُرَذُ، يُرِيدُونَ أَين أُم الجِرْذانِ، وَسُمِّيَتْ بِذَلِكَ لأَن الجِرْذان تأْكل مِنْ رطبها لأَنها تَلْقُطُهُ كَثِيرًا)) (ابن منظور، 1414هـ: 409/13).

فهذه الثمار من أطيب ثمار الدنيا؛ كونها من ثمار الجنّة، قال تعالى: ﴿كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِنْ ثَمَرَةٍ رِزْقًا قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ وَأُتُوا بِهِ مُتَشَابِهًا﴾(البقرة /25)، فيستذكر أصحاب الجنة هذه الفاكهة التي كانت لهم في الدنيا من أطيب الأطعمة (ينظر: الطبري: ١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م: 410/1)، وفي تناولها كُره تقشيرها بل يأكل الفاكهة بقشرها، قال أبو عبد الله (عليه السلام): ((أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ تَقْشِيرَ الثَّمَرَةِ.)) (الكليني،1367ش: 350/6)؛ لما لها من أهمية وفوائد.

وفي زوال الغم يوصي الإمام أبو عبد الله (عليه السلام) بأكل العنب قال: ((شَكَا نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الْغَمَّ فَأَمَرَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِأَكْلِ الْعِنَبِ)) (الكليني،1367ش: 351/6)، وفي رواية أخرى نقلاً عنه (عليه السلام) لزوال الهم يوصي بأكل العنب الأسود قال: ((لَمَّا حَسَرَ الْمَاءُ عَنْ عِظَامِ الْمَوْتَى فَرَأَى ذَلِكَ نُوحٌ (عليه السلام) جَزِعَ جَزَعاً شَدِيداً وَاغْتَمَّ لِذَلِكَ فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ هَذَا عَمَلُكَ بِنَفْسِكَ أَنْتَ دَعَوْتَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ يَا رَبِّ إِنِّي أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ أَنْ كُلِ الْعِنَبَ الْأَسْوَدَ لِيَذْهَبَ غَمُّكَ.)) (الكليني،1367ش: 350/6).

والفرق بين الغم والهم ما ذكره أبو هلال العسكري (ت395هـ) في فروقه: ((أَن الْهم هُوَ الْفِكر فِي إِزَالَة الْمَكْرُوه واجتلاب المحبوب وَلَيْسَ هُوَ من الْغم فِي شَيْء أَلا ترى أَنَّك تَقول لصاحبك أهتم بحاجتي وَلَا يَصح أَن تَقول أغتم بهَا وَالْغَم معنى ينقبض الْقلب مَعَه))(العسكري، د. ت: 266) ، ويذكر الكفعمي (ت950هـ) معنى فيه التفاتة لطيفة في الفرق بينهما: ((أَنَّ الهم قبل زوال الأمر؛ وهو يطرد النوم، والغم بعد نزوله؛ وهو يجلب النوم)) (الكفعمي، 1442هـ–2021م: 54)، ويبدو أنَّ الاختلاف في مطلق العنب والتخصيص الدلالي النوعي بالعنب الأسود (ينظر: نهر،2011م: 22) يتبع الفرق بينهما كما أوضح البحث.

ويعرَّف الزبيب بـ ((مَا جفف من الْعِنَب)) (أنيس، ١٣٩٢هـ – ١٩٧٢م: 387/1)، وجمعه: زبيب، ومفرده: زبيبة (ينظر: عمر، ١٤٢٩هـ – ٢٠٠٨م : 970/2)؛ ورد ذكره في الكافي في دلالته كدواء للشفاء من جميع الأمراض إلا الموت فلن يجد له دافعاً عنه، قال أمير المؤمنين (عليه السلام): ((مَنِ اصْطَبَحَ بِإِحْدَى وَعِشْرِينَ زَبِيبَةً حَمْرَاءَ لَمْ يَمْرَضْ إِلَّا مَرَضَ الْمَوْتِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.)) (الكليني،1367ش: 351/6).

مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَوليّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ
Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256

يشكّل الرُّمان الجزء الأكثر اهتماماً كما ورد في الكافي، ففضلاً عن كونه أحد ثمار الجنَّة في الأرض كما ذكر في الرُّمان الإمليسي تشير رواية أخرى إلى التأكيد على ذلك، قال أبو جعفر(عليه السلام): ((نَزَلَ جَبْرَئِيلُ(عليه السلام) عَلَى رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) بِرُمَّانَتَيْنِ مِنَ الْجَنَّةِ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُمَا فَأَكَلَ وَاحِدَةً وَكَسَرَ الْأُخْرَى بِنِصْفَيْنِ فَأَعْطَى عَلِيّاً (عليه السلام) نِصْفَهَا فَأَكَلَهَا فَقَالَ يَا عَلِيُّ أَمَّا الرُّمَّانَةُ الْأُولَى الَّتِي أَكَلْتُهَا فَالنُّبُوَّةُ لَيْسَ لَكَ فِيهَا شَيْءٌ وَأَمَّا الْأُخْرَى فَهُوَ الْعِلْمُ فَأَنْتَ شَرِيكِي فِيهِ.)) (الكليني،1367ش: 263/1)، وفي الحديث دلالة إتيان العلم للإمام علي(عليه السلام) مناصفة مع الرسول الكريم (صلى الله عليه وآله)، وفيه دلالة على المكانة التي تصدرتها هذه الفاكهة.

وهي من أحب الفواكه إلى قلب الرسول (صلى الله عليه وآله)، واستثنت عن بقية الفواكه بمكانة خاصة، قال أبو جعفر وأبو عبد الله (عليهما السلام): ((مَا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ ثَمَرَةٌ كَانَتْ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) مِنَ الرُّمَّانِ وَكَانَ وَاللَّهِ إِذَا أَكَلَهَا أَحَبَّ أَنْ لَا يَشْرَكَهُ فِيهَا أَحَدٌ.))(الكليني،1367ش:352/6).

1.6. الأُتْرُجُّ:

وهو نوع من أنواع الفواكه المؤكد على تناولها في الكافي لما لها من فوائد ذُكِرت في تاج العروس بخمس لغات: ((الأُتْرُجُّ بضمّ الْهمزَة وَسُكُون المثنّاة وضمّ الراءِ وَتَشْديد الْجِيم، (والأُتْرُجَّةُ) بِزِيَادَة الهاءِ، وَقد تُخفَّف الْجِيم، (والتُّرُنْجَةُ والتُّرُنْجُ) ، بِحَذْف الْهمزَة فيهمَا، وَزِيَادَة النُّون قبل الْجِيم، فصارتْ هاذه خَمْسَ لغاتٍ)) (الزبيدي، 1385هـ – 1965م: 437/5)، واللغة المستعملة في الكافي هي (الأُتْرُج) وهي الأفصح، وذكر صاحب اللسان في معناها: ((مَعْرُوفٌ، وَاحِدَتُهُ تُرُنْجَةٌ وأُتْرُجَّةٌ)) (ابن منظور، 1414هـ :218/2).

مما جاء في بيان استعمالها للشفاء من الأمراض، وتحديد وقت تناولها قول أبي عبد الله (عليه السلام): ((أَيِّ شَيْءٍ يَأْمُرُكُمْ أَطِبَّاؤُكُمْ فِي الْأُتْرُجِّ فَقُلْتُ يَأْمُرُونَنَا أَنْ نَأْكُلَهُ قَبْلَ الطَّعَامِ فَقَالَ إِنِّي آمُرُكُمْ بِهِ بَعْدَ الطَّعَامِ.)) (الكليني،1367ش:360/6)، فدلالة النص تفيد استعمالها كدواء طبيعي يوصي به الأطباء في ذلك الوقت ويكون وقتها بعد الطعام للفائدة، ويبدو أنَّ في هضمه العسر فأُوصي بأكل الخبز اليابس بعده قال الإمام الرضا(عليه السلام): ((الْخُبْزُ الْيَابِسُ يَهْضِمُ الْأُتْرُجَّ .)) (الكليني،1367ش:360/6).

1.7. الخُضْرَة:

مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَولِيّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ
Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256

لا تختلف الخضرة عن الفاكهة في الأهمية والفوائد واستعمالها كدواء، وكان لأهميتها ما ذهب إليه في رواية عن حنان بن سدير قال كنت مع أبي عبد الله (عليه السلام) نجلس على المائدة فمال الإمام (عليه السلام) إلى البَقْل ولم أمل لعلّةٍ كانت بي فقال لي الإمام (عليه السلام): ((يَا حَنَانُ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) لَمْ يُؤْتَ بِطَبَقٍ إِلَّا وَعَلَيْهِ بَقْلٌ قُلْتُ وَلِمَ جُعِلْتُ فِدَاكَ فَقَالَ لِأَنَّ قُلُوبَ الْمُؤْمِنِينَ خَضِرَةٌ وَهِيَ تَحِنُّ إِلَى أَشْكَالِهَا.)) (الكليني،1367ش:359/6)، ومعنى القلوب الخضرة أمَّا القلوب المنيرة أو القلوب التي تعمر بالإيمان والحكم فيكون ميلانها إلى كل ما هو نافع وحسن، وهذا تعبير على نحو المجاز (ينظر: المجلسي، 1403هـ – 1983: 200/63)، وقد جعل الكليني(329هـ) البقل في باب البقول، ويبدو أنَّ هذه التسمية هي تسمية عامة تشمل جميع أنواع الخُضْرة والتي تنبت بشكلٍ طبيعي في الأرض.

ومن الخُضْرة أو البقول الهندباء وهو ((بَقْلَةٌ مِنْ أَحْرارِ البُقُول)) (ابن منظور، 1414هـ: 788/1) قد أُكِد عليها في الكافي، قال أبو عبد الله (عليه السلام): ((نِعْمَ الْبَقْلُ الْهِنْدَبَاءُ وَلَيْسَ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا وَعَلَيْهَا قَطْرَةٌ مِنَ الْجَنَّةِ فَكُلُوهَا وَلَا تَنْفُضُوهَا عِنْدَ أَكْلِهَا قَالَ وَكَانَ أَبِي (عليه السلام) يَنْهَانَا أَنْ نَنْفُضَهُ إِذَا أَكَلْنَاهُ.)) (الكليني،1367ش: 363/6)، فنهى عن النفض لاحتوائها قطرات من الجنة، وتعد هذه من خصائصها التي ينبغي اتباعها، وقال (عليه السلام): ((الْهِنْدَبَاءُ سَيِّدُ الْبُقُولِ.)) (الكليني،1367ش: 363/6)، ويقول أيضاً (عليه السلام) في دلالة مكانتها العالية وأهميتها: ((أَمَّا أَنْتُمْ فَتَزْعُمُونَ أَنَّ الْهِنْدَبَاءَ بَارِدَةٌ وَلَيْسَتْ كَذَلِكَ وَلَكِنَّهَا مُعْتَدِلَةٌ وَفَضْلُهَا عَلَى الْبُقُولِ كَفَضْلِنَا عَلَى النَّاسِ.)) (الكليني،1367ش: 363/6)، وفي وصفها كعلاج فإنها تعالج ألف داء قال الإمام الرضا (عليه السلام) : ((الْهِنْدَبَاءُ شِفَاءٌ مِنْ أَلْفِ دَاءٍ مَا مِنْ دَاءٍ فِي جَوْفِ ابْنِ آدَمَ إِلَّا قَمَعَهُ الْهِنْدَبَاءُ...)) (الكليني،1367ش: 363/6).

2. ألفاظ الشّراب:

لا يختلف الشَّراب عن الطعام في أهميته لحياة الفرد وديمومتها، وقد ذكر في الكافي أصنافاً من الأشربة، فصنفت إلى أشربة مباحة كالماء وإلى محرمة كالخمر، وهناك النافعة منها، والشّراب اسم جامع لكل ما يشرب (ينظر: الخليل، د. ت: 25/2)، وورد ذكره في اللسان مادة (شرب): ((الشَّرْبُ: مَصْدَرُ شَرِبْتُ أَشْرَبُ شَرْباً وشُرْباً... والشَّرابُ: مَا شُرِب مِنْ أَيِّ نوْعٍ كَانَ، وَعَلَى أَيّ حَالٍ كَانَ)) (ابن منظور، 1414هـ:487/1– ٤٨٨)، و((قَالَ ابْن السّكيت: الشِّرْبُ: الماءُ بِعَيْنه يُشْرَبُ، والشِّرْبُ: النَّصِيبُ من الْمَاءِ)) (الهروي، 2001م: 11/ ٢٤١).

مَجلّةُ تَسنِيمِ الدَوليّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ
Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256

2.1. المَاء:

عندما تذكر الأشربة يتبادر للذهن الماء، والأصل في هذا اللفظ هو مأخوذ من مادة (مَوَه)، واستبدلت الهمزة بالهاء مأخوذ من حكم التصغير إذ يرجع فيه للأصل، وقد ذكر ذلك صاحب المقاييس: ((الْمِيمُ وَالْوَاوُ وَالْهَاءُ أَصْلٌ صَحِيحٌ وَاحِدٌ، وَمِنْهُ يَتَفَرَّعُ كَلِمُهُ، وَهِيَ الْمَوَهُ: أَصْلُ بِنَاءِ الْمَاءِ، وَتَصْغِيرُهُ مُوَيْهٌ ; قَالُوا: وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْهَمْزَةَ فِي الْمَاءِ بَدَلٌ مِنْ هَاءٍ. وَيُقَالُ: مَوَّهْتُ الشَّيْءَ، كَأَنَّكَ سَقَيْتَهُ الْمَاءَ، وَمَوَّهْتُ الشَّيْءَ: طَلَيْتُهُ بِفِضَّةٍ أَوْ ذَهَبٍ، كَأَنَّهُمْ يَجْعَلُونَ ذَلِكَ بِمَنْزِلَةِ مَا يُسْقَاهُ ; وَقَالُوا: مَا أَحْسَنَ مُوهَةَ وَجْهِهِ، أَيْ تَرَقْرُقَ مَاءِ الشَّبَابِ فِيهِ)) (ابن فارس،1399هـ – 1979م: 286/5).

ورد ذكر الماء في الكافي على نحو التفصيل في عدة دلالات منها: فوائده وفضله والحث على شربه وأنواع المياه كالمطر وماء زمزم وغيرها فضلاً عن المياه المنهي عنها.

قال الرسول (صلى الله عليه وآله) في دلالة فضل الماء وأهميته: ((سَيِّدُ شَرَابِ الْجَنَّةِ الْمَاءُ.)) (الكليني،1367ش:380/6)، وقال أمير المؤمنين (عليه السلام) ((الْمَاءُ سَيِّدُ الشَّرَابِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.)) (الكليني،1367ش:380/6).

أمّا عن طعمه، فذُكر أنَّ رجلاً سأل أبا عبد الله (عليه السلام) عنه، فأجابه: ((سَلْ تَفَقُّهاً وَلَا تَسْأَلْ تَعَنُّتاً طَعْمُ الْمَاءِ طَعْمُ الْحَيَاةِ.)) (الكليني،1367ش:381/6)، فكانت إجابته مختصرة للسائل تكشف عن المكانة التي تتوقف الحياة عليه؛ لأنَّ من المعروف أنَّ الماء لا طعم له.

وفي دلالة الكثرة منه أوصى الإمام أبو عبد الله (عليه السلام) بتركه قال: ((لَا تُكْثِرْ مِنْ شُرْبِ الْمَاءِ فَإِنَّهُ مَادَّةٌ لِكُلِّ دَاءٍ.)) (الكليني،1367ش:382/6)، وأفضل وقت لشرب الماء هو النهار وتجنب الشرب في قيام الليل؛ لأنَّه يورث العلل قال أبو عبد الله (عليه السلام): ((شُرْبُ الْمَاءِ مِنْ قِيَامٍ بِالنَّهَارِ يُمْرِئُ الطَّعَامَ وَشُرْبُ الْمَاءِ مِنْ قِيَامٍ بِاللَّيْلِ يُورِثُ الْمَاءَ الْأَصْفَرَ.))(الكليني،1367ش:383/6).

أمَّا عن أفضل المياه وأجودها فهي ماء زمزم وهي من المياه المباركة قال الرسول (صلى الله عليه وآله): ((مَاءُ زَمْزَمَ دَوَاءٌ مِمَّا شُرِبَ لَهُ.)) (الكليني،1367ش:387/6)، وكانت تسمى في الجاهلية ((شُباعةُ لأَن مَاءَهَا يُرْوِي العطشانَ ويُشْبِعُ الغَرْثانَ)) (ابن منظور، 1414هـ: 171/8)، وكذلك من المياه المباركة ما ينزل من السماء قال أمير المؤمنين (عليه السلام): ((اشْرَبُوا مَاءَ السَّمَاءِ فَإِنَّهُ يُطَهِّرُ الْبَدَنَ وَيَدْفَعُ الْأَسْقَامَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّماءِ ماءً لِيُطَهِّرَكُمْ﴾ (الأنفال/11))) (الكليني،1367ش:387/6).

مَجلّةُ تَسنِيمِ الدَولِيّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ
Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256

أمّا عن المياه التي نُهي عن استعمالها فهي المياه الحارة التي يطلب بها الاستشفاء، ودلالة النهي عنها كونها من فيح جهنم، قال أبو عبد الله (عليه السلام): ((نَهَى رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) عَنِ الِاسْتِشْفَاءِ بِالْحُمَّيَاتِ وَهِيَ الْعُيُونُ الْحَارَّةُ الَّتِي تَكُونُ فِي الْجِبَالِ الَّتِي تُوجَدُ فِيهَا رَائِحَةُ الْكِبْرِيتِ وَقِيلَ إِنَّهَا مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ.)) (الكليني،1367ش:389/6).

2.2. الخَمْر:

(((الخَمْرُ: مَا أَسْكَرَ)، مادّتها مَوْضُوعَة للتَّغْطِية والمُخَالطَة فِي سِتْرٍ... واختُلِف فِي حَقِيقَتَها فقِيل هِيَ (من عَصِيرِ العَنَب) خَاصَّةً ... لأَنَّ المَدَارَ على السُّكْر وغَيْبُوة العَقْل، وَهُوَ الذِي اخْتَاره الجَمَاهِير)) (الزبيدي، 1385هـ – 1965م: 208/11)، و((قَالَ ابْنُ الأَعرابي: وَسُمِّيَتِ الْخَمْرُ خَمْرًا لأَنها تُرِكَتْ فاخْتَمَرَتْ، واخْتِمارُها تَغَيُّرُ رِيحِهَا؛ وَيُقَالُ: سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِمُخَامَرَتِهَا الْعَقْلَ)) (ابن منظور، 1414هـ: 255/4)، واختلف في صناعتها من العنب أو غيره وبحسب ما تقدم أنّ الرأي من العنب خاصة أمّا من الحبوب فينقل صاحب اللسان رأي ابن سيده ((وأَظنه تَسَمُّحاً مِنْهُ لأَن حَقِيقَةَ الْخَمْرِ إِنما هِيَ الْعِنَبُ دُونَ سَائِرِ الأَشياء، والأَعْرَفُ فِي الخَمْرِ التأْنيث؛ يُقَالُ: خَمْرَةٌ صِرْفٌ، وَقَدْ يذكَّر، وَالْعَرَبُ تُسَمِّي الْعِنَبَ خَمْرًا)) (ابن منظور، 1414هـ: 255/4)، في حين يخصص ابن سيده باباً يصف بدقة صناعة الخمر من الحبوب كالتمر والعسل في كتابه المخصص (ينظر: ابن سيده، ١٤١٧هـ – ١٩٩٦م: 202/3).

وفي الكافي يُذكر المواد التي تكّون الخمر، قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): ((الْخَمْرُ مِنْ خَمْسَةٍ الْعَصِيرُ مِنَ الْكَرْمِ وَالنَّقِيعُ مِنَ الزَّبِيبِ وَالْبِتْعُ مِنَ الْعَسَلِ وَالْمِزْرُ مِنَ الشَّعِيرِ وَالنَّبِيذُ مِنَ التَّمْرِ.)) (الكليني،1367ش: 392/6)، فخصص لكل نوع تسمية فعصير الخمر من العنب، ونقيعه من الزبيب، والبِتع وهو((الْخمر يَمَانِية وَقد بتعنا بتعاً – أَي خمرنا خمرًا والبتاع – الْخمار)) (ابن سيده، ١٤١٧هـ – ١٩٩٦م:198/3)، فهي لغة أهل اليمن تتكون من العسل وخلطها بمواد أخرى، والمِزرُ وهو ((نَبِيذُ الشَّعِيرِ وَالْحِنْطَةِ وَالْحُبُوبِ، وَقِيلَ: نَبِيذُ الذُّرَة خاصَّة)) (ابن منظور، 1414هـ: 172/5)، وخُصِّص في الكافي للشعير خاصة، وكذلك النَّبيذ أيضاً هو تسمية خاصة للخمر مكوّن من التمر.

وفي دلالة تحريمها قال أبو جعفر: ((قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ وَكُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ.)) (الكليني،1367ش: 408/6) ؛ لأنَّ المسكر يذهب بالعقل، وفسّر(صلى الله عليه وآله) المسكر بمعنى الخمر، ويبدو أنّ هذا التفسير كي لا يترك مجالاً لأحد التأويل فيه فلفظ (كل) دلّ على استغراق جنس المسكر الذي يؤدي إلى غياب العقل، وهذا من باب التفصيل، قال أبو عبد الله (عليه السلام): ((مَا بَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نَبِيّاً قَطُّ إِلَّا وَفِي عِلْمِ اللَّهِ أَنَّهُ إِذَا أَكْمَلَ دِينَهُ كَانَ فِيهِ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ وَلَمْ

مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَولِيّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ
Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256

تَزَلِ الْخَمْرُ حَرَاماً وَإِنَّمَا يُنْقَلُونَ مِنْ خَصْلَةٍ إِلَى خَصْلَةٍ وَلَوْ حُمِلَ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ جُمْلَةً لَقُطِعَ بِهِمْ دُونَ الدِّينِ قَالَ وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ (عليه السلام) لَيْسَ أَحَدٌ أَرْفَقَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَمِنْ رِفْقِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ نَقَلَهُمْ مِنْ خَصْلَةٍ إِلَى خَصْلَةٍ وَلَوْ حَمَلَ عَلَيْهِمْ جُمْلَةً لَهَلَكُوا.)) (الكليني،1367ش: 395/6)، وفي هذا القول يتضح أنَّ دلالة تحريمها شمل الأديان السماوية التي نزلت قبل الإسلام، ووقت التحريم يكون عند إكمال تبليغه لرسالته أي: بشكل تدريجي يبلغ قومه بتحريمها، فيكون هذا التمهيد شيئاً فشيئاً؛ لتستقبل ذلك النَّفس أحكام الدين ومن ضمنه التحريم، فيكون هناك إقبال على ذلك دون النفور، ولعل الأمر هذا ما يفسر من الآيات القرآنية الدالة على التحريم إلّا أنَّ الدليل على حرمتها بشكل مطلق كان قبل مجيء الإسلام كما أوضح آنفاً.

قال أبو جعفر وأبو عبد الله (عليهما السلام): ((إِنَّ الْخَمْرَ رَأْسُ كُلِّ إِثْمٍ.)) (الكليني،1367ش: 402/6)، ذكر في تاج العروس ((الإِثْمُ، بالكَسْرِ: الذَّنْبُ)) (الزبيدي، 1385هـ – 1965م: 184/31)، فيعد الخمر مدخلاً لكل عمل سيء يأتي به الفرد.

وفي الأشربة المباحة روي عن جعفر المكفوف قال: ((كَتَبْتُ إِلَيْهِ يَعْنِي أَبَا الْحَسَنِ الْأَوَّلَ (عليه السلام) أَسْأَلُهُ عَنِ السِّكَنْجَبِينِ وَالْجُلَّابِ وَ رُبِّ التُّوتِ وَ رُبِّ التُّفَّاحِ وَ رُبِّ السَّفَرْجَلِ وَ رُبِّ الرُّمَّانِ فَكَتَبَ حَلَالٌ)) (الكليني،1367ش: 427/6)، والسِّكنجبين هو الشراب ((المركب من الخل والعسل ثم يسمى بهذا الاسم وإن كان مكان العسل سكر ومكان الخل رب السفرجل أو غيره.)) (الخوارزمي، د. ت: 200)، أمّا الجُلَّاب فهو لفظ فارسي ويعني ماء الورد (ينظر: ابن منظور، 1414هـ:271/1، والزبيدي، 1385هـ – 1965م: 303/2)، والمقصود بـ (رُبِّ) المصاحبة للفاكهة فتشير دلالتها((لِلْعِنَبِ وَغَيْرِهِ; لِأَنَّهُ يُرَبُّ بِهِ الشَّيْءُ)) (ابن فارس،1399هـ – 1979م: 381/2).

الخاتمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الهدى محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين، بعد أن شارفت هذه الرحلة الطيبة مع الاحاديث الواردة في كتاب الكافي على نهايتها, توصل البحث إلى نتائج منها:

1. تعميم الدلالة لألفاظ الطعام والشراب، ويصح إطلاق اسم الجنس الجمعي عليها كونها من أصول المسميات، فغلب التعميم على التخصيص، حتّى بوصفها دواءً.
2. كان لدلالة المطابقة في العلاقة بين اللفظ ومعناه مطابقاً حضورياً، ويرجع إلى لغة المتكلم الذي قصد أدنى طبقات الخطاب مراعاة للمقام؛ ليكون حافزاً على تطبيقه.
3. حضور أسلوب التذكير والترغيب في أحاديثهم (عليهم السلام)، وتصنيفهم لألفاظ الطعام بين المباح والمحرم والمكروه، والنافع والضار على نحو من التفصيل لا الإيجاز.
4. استقرار أغلب الألفاظ الموضوعة لمعانيها يدل على القصدية لتنظيم الحياة واستقرارها بالنظر للمدة التي سبقت مجيء الإسلام لمفاهيم جديدة لم تكن مطروقة أنذاك، والاهتمام بالأدق مع التوقيت يجعل الفرد المسلم ملتزماً بتعاليم دينه.

المصادر

القرأن الكريم

[1] ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل. (1996). المخصص: تحقيق: جفال، خليل إبراهم. (ط1). بيروت – دار إحياء التراث العربي.

[2] ابن فارس، أحمد بن زكرياء القزويني الرازي. (1979). معجم مقاييس اللغة: تحقيق: هارون، عبد السلام محمد. (د. ط). دار الفكر.

[3] ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم الأفريقي المصري. (1414هـ). لسان العرب: ط3، بيروت – دار صادر.

[4] أنيس، د. إبراهيم وآخرون. (1972). المعجم الوسيط: ط2، القاهرة، مجمع اللغة العربية.

[5] الجرجاني، علي بن محمد بن علي الزين الشريف. (1983). كتاب التعريفات: تحقيق: جماعة من العلماء. (ط1). بيروت– لبنان– دار الكتب العلمية.

[6] الجنابي، د. قيس كاظم. (2019). المطبخ العربي دراسة تاريخية – فكرية في أنثروبولوجيا الطعام والجسد: ط1، بيروت – الانتشار العربي.

[7] الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد. (1987). الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: تحقيق: عطار، أحمد عبد الغفور. (ط4). بيروت – دار العلم للملايين.

[8] الخليل، أبو عبد الرحمن بن أحمد الفراهيدي. (د. ت). كتاب العين: تحقيق: المخزومي، مهدي، والسامرائي، إبراهيم. دار ومكتبة الهلال.

[9] الخوارزمي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن يوسف الكاتب. (د. ت). مفاتيح العلوم: تحقيق: الأبياري، إبراهيم. (ط2). دار الكتاب العربي.

[10] الرازي، فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين. (1992). المحصول في علم أصول الفقه: دراسة وتحقيق: العلواني، طه جابر فياض. بيروت– مؤسسة الرسالة.

[11] الزبيدي، محمد مرتضى الحسيني. (1965). تاج العروس من جواهر القاموس: تحقيق: فراج، عبد الستار أحمد وآخرون. مطبعة حكومة الكويت.

[12] الزمخشري، أبو القاسم جار الله محمود بن عمر بن أحمد. (1998). أساس البلاغة: تحقيق: السود، محمد باسل عيون. (ط1). بيروت – لبنان – دار الكتب العلمية.

[13] سلامي، د. عبد القادر. (2014). من تراث العرب في المعجم والدلالة: ط1، دار الكتاب الجامعي.

[14] الصدوق. (1417ه). الأمالي: ط1، قم، مؤسسة البعثة.

[15] الطبرسي، رضي الدين الحسن بن الفضل. (د. ت). مكارم الأخلاق: د. ط. بيروت– مؤسسة النعمان.

[16] الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير. (2001). تفسير الطبري جامع البيان عن تأويل آي القرآن: تحقيق: التركي، عبد الله بن عبد المحسن. (ط1). دار هجر.

[17] العسكري، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل. (د. ت). الفروق اللغوية: تحقيق: سليم، محمد إبراهيم. القاهرة – مصر، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع.

[18] علي، د. جواد. (2001). المفصل فى تاريخ العرب قبل الإسلام: ط4، بيروت – دار الساقي.

[19] عمر، د. أحمد مختار عبد الحميد. (2008). معجم اللغة العربية المعاصر: ط1، عالم الكتب.

[20] قلعة جي، د. محمد رواس. (1988). معجم لغة الفقهاء: ط2، دار النفائس.

[21] الكفعمي، الشيخ إبراهيم علي. (2021). كتاب رتق الفتوق في معرفة الفروق: تحقيق: مركز تحقيق كربلاء. (ط1).

[22] الكليني، أبو جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق الرازي. (1367ش). الكافي: تصحيح وتعليق: الغفاري، علي أكبر. (ط3). طهران– دار الكتب الاسلامية.

[23] المجلسي، محمد باقر. (1983). بحار الأنوار: ط12. بيروت – لبنان: مؤسسة الوفاء.

[24] النجار، د. نادية رمضان. (2016). الدرس الدلالي والمعجمي قديماً وحديثاً: د. ط. مؤسسة حورس الدولية.

[25] نهر، د. هادي. (2011). علم الدلالة التطبيقي في التراث العربي: ط2. إربد– الأردن: عالم الكتب الحديث.